

72 - توجيهات رمضانية

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد حياكم الله ايها الاخوة في هذا اللقاء المتجدد من توجيهات رمضانية - 00:00:00

ونسأل الله تعالى ان ان يرزقنا واياكم الاخلاص في القول والعمل وان يهب لنا منه رحمة انه الوهاب ايها الاخوة سبق في اللقاء السابق ان ذكرنا ان الله تعالى شرع لعباده - 00:00:20

في ختام هذا الشهر عبادات جليلة ليزداد بها ايمانهم وتكون بها طاعتهم وتكون شكرنا لله عز وجل على ما انعم به على عباده في هذا الشهر الكريم من نعمة الصيام والقيام - 00:00:42

ومما شرعه الله تعالى في ختام هذا الشهر صدقة الفطر وقد شرعها النبي صلى الله عليه وسلم بل فرضها على الصغير والكبير والذكر والانثى والحر والعبد من المسلمين فرضها صاعا من طعام - 00:01:02

والمقصود بذلك طعام الآدميين وافضل ما يقدم للناس في زمننا صنفان من الطعام هما الرز والبر فهذان افضل ما يقدم من الطعام والواجب ان تخرج من طعام الآدميين ولا يجزئ اخراجها من غيره - 00:01:26

من فرش او متع او ان يخرجها من النقود الى ان الرسول صلى الله عليه وسلم فرضها صاعا من طعام ولان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يخرجونها الطعام ولان اخراجها نقودا - 00:01:49

يخرجها من كونها صدقة ظاهرة الى كونها شعيرة ظاهرة تشاهد كيلها وتوزيعها هي ان تكون صدقة خفية والواجب ان يخرج الانسان صاعا من طعام. والصاع نحو من ذات الوراث - 00:02:13

فيخرجها عن نفسه وعن من تلزمه مؤنته من الزوجة والاولاد والخدم اذا كان عنده خدم في البيت فيلزمها ان يخرج عنهم. فكل من تلزمه سوف يجمع ان يخرج عنه. اما العمال - 00:02:41

الذين هم مستقلون في مساكنهم وفي تطبيق مستقلون ب الطعام وشراب فلا يلزم لكن الخدم والسائلين الذين في البيوت الذين اه يعطيمهم الانسان طعاما وشرابا وكسوة يجب عليه ان آآ يخرجها عنهم - 00:03:01

الواجب ان تصل الى مستحقها قبل صلاة العيد فيجب ان تصل صدقة الفطر الى المستحق قبل صلاة العيد. وافضل وقت لاخراجها هو صباح العيد قبل الصلاة ويجوز اخراجها قبل العيد بيوم او يومين - 00:03:23

اخراجها في اليوم الثامن والعشرين على خطر فيما لو تم الشهر لانه حينئذ يكون قد اخرجها قبل العيد بثلاثة ايام وعلى هذا نحو الا يخرجها الا اليوم التاسع والعشرين اخراجها - 00:03:48

يوم الثامن والعشرين على خطر فيما لو تم الشهر لانه حينئذ يكون قد اخرجها قبل العيد بثلاثة ايام وعلى هذا يفأ له هؤلاء يعطون من الزكاة يعني زكاة الفطر - 00:04:14

وينبغي الانسان ان يستحسن صدقة فطره بان يشتري من انفس العظيمة من الرز والبرء وما يخرجها الى ان هذا من لان هذا قربة الى الله عز وجل تتقارب بها الى الله - 00:04:41

فينبغي ان تتقارب الى الله تعالى بما يكون افضل وما يكون اكمل اسأل الله تعالى ان يختتم لنا شهر رمضان بالغفران والعتق من النيران وان يتقبل منا صيامنا وقيامنا ودعائنا - 00:05:01

ونعیننا على بقیته والاجتہاد فیه. وان يختتم لنا بالتوبۃ النصوح وان یغفر لنا ولوالدینا ولجميع المسلمين على الاحیاء منهم والمیتین

انه ولی ذلك والقادر عليه ونأخذ ما يسر الله عز وجل من الاسئلة - 00:05:27

يقول صلينا صليت صليت مع الامام صلاة العشاء وسجد سجود سهو وانا وافق انه صلی اربع فهذا صلاتي صحيحة. الصلاة اني لم اسجد معهم سجود السهو. لا كان الواجب سجود السهو. لأن الامام الامام بالنسبة للمصلى المعموم الذي يكون مع الامام الاول -

00:05:48

قل الصلاة تابعوه بكل شيء لكن المسبوق المسبوق هو الذي اذا سجد الامام بعد السلام لا يتبعه بل يسجد معه قبل السلام. فالهمم ان الاخت الاخت اخطأت بكونها لم تسجد مع الامام - 00:06:31

لان الامام ربما انه ترك واجبا يمكن نسي التسبيح في الركوع والسجود نفسي التشهد الاول وجلس لكن نسي ان يقول هذا احتمال فاراد ان يجبر صلاته قبل ان يخرج منها - 00:06:47

بالنسبة صلاتك انت صحيحة دخلنا مصلى انا وامي لصلاة المغرب ونیتنا كانت الصلاة مع الامام بعد الركعة الاولى بعد الركعة الاولى حدث خلل في الميكروفون وانقطع صوت الامام ثم اصبح صوت الامام جدا بعيد لا نسمعه جيدا لكن اكملنا معه ثم - 00:07:06 المصلى بالنساء واختلف واختفى. صوت الامام فانفصل عن الامام في نصف الركعة الثانية. والأخيرة ما حكم ذلك؟ الجواب هذا جائز. بمعنى ان الانسان اذا كان يصلی او يقتضي بامام صور من الرجال او النساء حتى الرجال يصلون في الخلوة المسجد او القبور وانقطع الصوت - 00:07:29

فحينئذ اتموا لانفسهم ان ينوا الفرات ويتمنون لانفسهم فما فعلته هذه المرأة المرأة امها او بنتها صحيح يقول والدنا كبير في السن وقد كان سابقا من المساجد والخيرات وسؤال انه الان لا يصوم انه الان لا يصوم لكنه لا يصلی ولو صلی يصلی كل - 00:07:50 صلاة الناقصة الخامسة باضطراب الذاكرة هل يجب علينا نامرها بالصلاحة عند كل مرة؟ اذا كان عقله معه اذا كان هذا الشيخ ختم الله له بالخير بالخير اذا كان عقله معه يؤمر بالصلاحة - 00:08:16

واما اذا كان قد ذهل ما يعرف لا يعرفكم ولا يعرف اولاده فحينئذ هذا غير مكلف لا يجب عليه الصلاة لكن اذا كان عقله معه يؤمر قد دخل الوقت صلي ونحو ذلك. ثم اذا صلی لو قدر انه مثلا ادخل بصلاته صلی اه الظهر خمسا او المغرب - 00:08:32 اثننتين او الفجر خمسا لا شيء عليه لأن هذا لن يفعله عمدا وانما هو بسبب كبر سنه هل يجوز تقديم صلاة العشاء مع المغرب لانه وقت؟ الصلاة تكون في الفسيل الكلى وتكميل المتأخر وترجع تعان - 00:08:52

يجوز له ان يجمع بين الصالتين اما جمع تقديم واما جمع تأخير فمثلا اذا كان يغسل بعد المغرب يجمع بعد المغرب يصلی المغرب والعشاء ثم يغسل وكذلك ايضا الظهر والعصر - 00:09:11

فالهمم ان الجمع بالنسبة لو كنا صائمين واعقل علينا بالطiarة قبل اذان المغرب ثلاث دقائق بعد مرور اه عشرين دقيقة افطتنا وكانت الشمس واضحة وبعد خمس دقائق اعلن طيار الاذان - 00:09:32 عقب ما دام الطيار لا يعلن الا وهو متأكد ومسألة انك اه بعد خمس دقائق كنت ترى الشمس بعد خمس دقائق نقول نعم لا تقارن او لا تنس هذا بحال من في الارض - 00:09:53

تسير بسرعة هائلة كبيرة جدا انا عندي رموش ابدا وهذا شيء مضايقني اركب رموش دائمة حكم الرموش الدائمة اللي تجلس من ثلاث شهور الى اذا كان هذا لترتيب الرموش اذا كان لازلة العيب بمعنى انها ليس لها رموش خلقة - 00:10:11 وارادت ان تزرع هذه الرموش وتركب هذه الرموش الدائمة فلا حرج لأن هذا من باب ازلة العيب اما الرموش التي يقصد بها مجرد زينة ان تكون من الوسط لكن بمثيل السائلة يجوز لها ان آآ ترتب هذه الرموش - 00:10:34

هذا العيب يقول هل يجوز اصلي صلاة التراويح على صوت امام المسجد القريب لنا وانا في بيت الجواب لا يجوز. وليس العبرة بسماع الصوت انت الان تفتح التلفاز التلفزيون امامك الحرم - 00:10:54

هل تصلي مع الحرم وانت ايضا لا لا ليس مجرد تسمع تسمع الصوت وتشاهد حتى الامام فالباد في المتابعة متابعة الامام لابد ان يكون المكان واحدا لا يصح متابعة الامام لمن كان خارج المسجد الا مع اتصال الصفوف - 00:11:12

يقول انا واحواتي انا واحواتي اسماء على ورق كل شخص يحضر هدية للشخص اللي طلع اسمه ولكن نحن وضعنا سعر محدد فهل هذا قمار؟ اذا كان سعر الهدايا اذا كانت قيمة الهدايا - [00:11:29](#)

اوه متساوية او متقاربة نوعا ما فلا بأس. يعني مثلا كل واحدة اجتمع مثلا عدد من البنات كل واحدة احضرت هدية بقيمة مثلي ريال واقتربوا في من تأخذ هذه او تأخذ هذه هذا لا بأس. وليس هذا من الميسر - [00:11:51](#)
لان الانسان في هذا الحال سياتيهم ما يقابل ماله وبدأ من مائة ريال سياتيهم ما يقابل مائة ريال لكن الاختلاف في الجنس. قد يكون هذه هدية هذه مثلا من العطورات - [00:12:10](#)

الهدية الثانية مثل الجهاز. الهدية الثالثة كذا فهذا هذا لا يضر وليس هذا من القمار فلا بأس بذلك. يقول التسبيح بعد الصلاة ورد صيغة كثيرة هل يجوز ان كل صلاة صيغة والمداومة لا - [00:12:23](#)

هذا من البدع ايضا تقول صلاة الظهر اجعل لها سبحان الله والحمد لله اكبر ثلاثا وثلاثين واقول تماما لا الله الا الله وصالة العصر سبحان الله عشرة والحمد لله اكبر عشرا والله اكبر عشرا صلاة المغرب هذا هذا من البدع بل تفعل هذه الانواع - [00:12:39](#)
حسب ما وردت تفعلها لكن من غير تخصيص واكثر ما كان النبي عليه الصلاة والسلام يسبح به هو سبحان الله والحمد لله والله اكبر ثلاثا وثلاثين يقول حكم التصويت اذا كان الدفع من طرف خارجي كالاب او الام مثلا والاكثر صوتا يستحق العيدية. هذا اذا كان هناك - [00:12:58](#)

فاضي يعني مثلا اسرة واحدة اولادهم يجعلون يسحب عليها تكون هدية خارجية وحتى لو كانت الهدية من الاب فلابد من الرضا يعني من رضا الاب اذا ترضاوا بذلك يعني من خرج له الصوت - [00:13:20](#)
او خرجت له القرعة فانه يأخذه عن طيب نفس ولا يكون في قلب اخوانه شيء فلا حرج. اما اذا كان هذا التصويت سيجعل في سيجعل شيئا في سيجعل في قلب اخوه شيئا عليه فان هذا لا يجوز. يقول اذا دخلت المسجد متى وقت اخراج زكاة الفطر يوم الثامن والعشرين نهارا او ليلا؟ لا - [00:13:39](#)

آآ يبتدأ من ليل من الليل الذي بعد غروب الشمس كأن ليلة يوم ثمانية وعشرين بعد الغروب تسعه وعشرين يقول اذا دخلت المسجد وكمبرت تحية المسجد او الراتبة الثانية من الظهر - [00:14:02](#)

اه واقيمت الصلاة هل اقطع السنة؟ ام اكمل؟ يقول ان صليت ركعة يعني لو ان الانسان دخل المسجد وصلى تحية المسجد او السنة الراتبة ثم اقيمت الصلاة هل يقطع صاته او يتهمها؟ نقول ان صلي ركعة - [00:14:18](#)
معنى وان الصلاة اقيمت وهو في الركعة الثانية. خفيفة. وان لم يصلی ركعة فانه يقطعها. لان الفرض اهم من النفل يقول ما حكم صرف الزكاة للفقراء من ال بيت النبي صلی الله عليه وسلم؟ لا النبي عليه الصلاة والسلام يقول ان ال محمد لا تحل لنا الصدقة وانما هي - [00:14:35](#)

فساخ الناس فلا يجوز ان يعطوا من الزكاة اللهم استثنى بعض العلماء من ذلك اذا دعت الضرورة بمعنى انه اوشكوا على هكذا لم يعطياهم احد من الزكاة لم يطعم احد من المال العام او من الصدقات فحينئذ يعطون من الزكاة والضرورة تتقدم بقدرها. اما اذا كان يمكن ان يعطوا من غير زكاة - [00:14:55](#)

فلا يجوز ان يعطوا من الزكاة هذا والدي يسأل هل اعطي ابني المحتاج من زكاة الفطر اذا كنت قادرا على الانفاق عليه لا يجوز ان تعطياهم صدقة. الفطر بل يجب ان تنفق عليه. اذا كان يجب عليك ان تنفق عليه واعطيته صدقة الفطر. فمعنى ذلك ان زكاة فطرك عادة - [00:15:19](#)

منفعتها لك كانك لم تخرج واما اذا كنت لا تستطيع الانفاق عليه بقلة ذات يدك فلا حرج هل من صلي في البيت من غير عذر وجلس في مصلاه المستغفر؟ في المصلى تستغفر والملائكة حتى يقوم منه؟ لا - [00:15:46](#)
المصلى مصلى الجماعة اما من صلي في بيته فلا فلا يشغله هذا اذا صلي الشخص الوتر ثلاثة متصلة فكيف يكون جلوسه للتشهد الاخير؟ هل يجلس متوركا كما سبق وقلنا التبرك انما يكون في التشهد الاخير من الذي يعقبه سلام من الصلاة - [00:16:03](#)

التشهدين فهنا فرق بين المغرب وبين الوتر بالثالث. المغرب في التشهد الاخير يجلس متوركا لان فيها تشهدين واما الوتر فيجلس مفترشا لانه ليس في هذا الشهر واحد يقول امرأة جعلت رمضان موعد زكاتها ولدها حقول من ذهب - 00:16:28
من عدة سنوات لكنه لا يبلغ النصاب قبل شهرين تقريبا في شهر رجب اشتربت كل اخر من الذهب ايضا فبلغ النصاب مع الاول متى تجب عليه الزكاة؟ تجب من حين اشتربت - 00:16:51

في شهر رجب اشتربت حلي اذا الان حول زكاتها الذهب يبدأ من رجب في رجب العام القادم تزكيه يقول دخل مع الامام بعد ما سبقة بر克عة وبعد ما جلس للتشهد الاخير قام واعتذر بر克عة وسلم مع الامام هل هذه الصلاة صحيحة - 00:17:05
بعد ما سبقة دخل مع الامام في الركعة الثانية. هذا المأمور وبعد ما جلس الامام للتشهد الاخير هذا المأمور قام واتى بركعة التي فاتت علاج ان يسلم الامام. وهذا فعله صحيح لا صلاته باطلة ويجب عليه ان يعيد الصلاة. لا يجوز القضاء - 00:17:32
النبي عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام يقول انما جعل الامام يؤتم به فلا تختلفوا عليه وقال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا العلم فاقضوه - 00:17:57

والاسلام لا يكون قبل السلام الامام. فالمشروع في السوق او المأمور الذي سبق ببعض الصلاة ان لا يقضى شيئا من الصلاة الا بعد سلام الامام يقول هل تدفع الزكاة للابن؟ نقول اذا آآ الزكاة - 00:18:10

اذا كان الانسان او الوالد يوجد دفع الزكاة تجب عليه نفقته فلا يجوز. يعني اذا كان هذا الاب يحتاج الى النفقة والاب لا يستطيع الانفاق عليه لكن لا ينفق عليه. نقول لا يجوز ان يدفع زكاة ما له اليه. اما اذا دفع زكاة مال لابنه لانه لانه - 00:18:31
غير قادر على الانفاق عليه دفع زكاة ماله سدادا ل الدين ليس سببه النفقه لا يجوز يقول هل يقضي الوالد من زكاته بين دين ابنه؟
الجواب قضاء الوالد دين ابنه من الزكاة في التفصيل - 00:18:53

فان كان سبب دين الابن هو النفقة. بمعنى ان الاب كان يقصر في انفاقه على ولده. فصار هذا يقترب من الناس دراهم. لاجل ان ينفق على نفسه فلا يجوز ان يسددها - 00:19:13

يقضى الدين من الزكاة. واما اذا لم يكن الدين سببه نفقة مثلا ان الابن اذا اراد ان يشتري سيارات او تجارة ولكن خسر ولزمه ديون فسدد الوالد عنه فلا حرج - 00:19:29

يقول كم زكاة المليون اليوم وكم هي صار من زكاة اليوم اي مبلغ تزيد ان تعرف زكاته فاقسمه على اربعين اقسمه على اربعين فالالف فيها خمسة وعشرين مليون وخمسة وعشرين الف. المئة - 00:19:46

والنصاب ذكرنا فيما سبقنا نصاب الدرادهم ما يعادل الف وثمان مئة وثلاثين مملكة الفا وثمان مئة وثلاثين ريالا او ما يعد من العملات الاخرى فلا تجب زكاتها هل تدفع الزكاة للابن المدين لقضاء دينه - 00:20:02
نعم اشتري سيارة او اه حاول اه تشتعل في التجارة ولزمه ديون فاراد الوالد ان يقضي ديونه عنه فلا حرج في ذلك. هذا ما تيسر الاجابة عليه وسائل الله تعالى لنا ولكم التوفيق والسداد ونتمنى غدا ان شاء الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:20:23 - 00:20:51